

# ما حكم إتيان الحائض؟ وماذا يترتب على ذلك؟ | للشيخ أ.د.

## يوسف بن عبدالعزيز الشبل حفظه الله

يوسف الشبل

اتيان الحائط وما الذي يترتب عليه لو ان انسانا يعني الاية نص في التحرير. ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتنزل النساء في المحيض ولا تقربوهن الاية الصريحة في ان رجل يمنع من ان يقرب امرأته يمنع منعا باتا من ان يجامع امرأة - 00:00:00 في حال الحياة لكن لو ان انسانا غلت عليه شهوته وسولت له نفسه فوقع في هذا الامر المحرم الذي حرمه الله سبحانه وتعالى. سولت له نفسه وزين له الشيطان عمله - 00:00:28

وبسبب ضعف ايمانه وقع في هذا الامر ارتكب هذا الامر المحرم وخالف امر الله سبحانه وتعالى فما الحكم في هذا الامر؟ نقول الحكم فيه انه ارتكب ذنبنا عظيما يجب عليه التوبة - 00:00:46

النصوح من هذا من هذا الذنب ويعلم ولا يجوز اولا لا يجوز له ان يقع مثل هذا الامر وان يطأ زوجته في الحيض ولا يجوز للمرأة ان تتمكنه. يجب عليها ان تبين له حكم الله وان تحاول ان تمتتنع من هذا الحكم بان تمتتنع من الوقوع - 00:01:07 اه في هذا الامر اه فان اه فعل هذا الامر عامدا وعالما بالحكم اه وجب عليه التوبة والاستغفار من هذا الذنب العظيم اه عند الانئمة الثلاثة ابى حنيفة ومالك والشافعى - 00:01:27

اما الامام احمد فانه يقول يجب عليه يجب عليه يحرم عليه هذا الامر وتجب عليه التوبة النصوح كاصحاب الرأي كاصحاب الرأي الاول وهم الانئمة الثلاثة. الا ان الامام احمد زاد على ذلك انه عليه الكفارة - 00:01:47

عليه الكفارة بمعنى انه اذا وقع في مثل هذا الامر تجب عليه الكفارة. وهذه الكفارة جاءت في حديث ابن عباس في حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهو وهي حائض قال يتصدق بدينار او بمنصف دينار - 00:02:05 اه العلماء عندما نظروا في هذا الاثر والامام احمد نظر في هذا الاثر رب عليه هذا الحكم فقال يحرم عليه ويجب عليه التوبة النصوح وتجب عليه الكفارة والكفارة دينار او نصف دينار. طيب - 00:02:23

كيف يعني نختار دينار او نصف دينار؟ قال اهل العلم من خلال هذا النص وهو دينار ونصف دينار قالوا ان وطا من شدة الحيض ها وفي الدم فعليه دينار. وان وطا امرأته في نهاية الحيض او يعني - 00:02:42

بقي اثار من الدم فانه يأخذ نصف دينار. والدينار يقدر ب مثلا عشرة ريالات او بخمسة عشرة او بخمسة عشر ريالا او نحو ذلك - 00:03:03